

Distr.: Limited
12 September 2019
Arabic
Original: English



الدورة الثالثة والسبعون

البند ١٢٨ (ح) من جدول الأعمال

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية
والمنظمات الأخرى: التعاون بين الأمم المتحدة
والجماعة الكاريبية

بليز: مشروع قرار

التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٨/٤٦ المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، وإلى جميع قراراتها اللاحقة المتعلقة بالتعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية، بما فيها القرار ٣٢٩/٧١ المؤرخ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧،

وإذ تضع في اعتبارها أحكام الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة المتعلقة بوجود ترتيبات أو وكالات إقليمية لمعالجة المسائل المتصلة بصون السلام والأمن الدوليين بما يتناسب والعمل الإقليمي والأنشطة الأخرى المنسقة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها،

وإذ ترحب باستمرار التزام الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية تجاه الأمم المتحدة باعتبارها المنتدى الرئيسي للتعاون المتعدد الأطراف،

وإذ تشير إلى اتفاق التعاون المبرم بين الأمانة العامة للأمم المتحدة وأمانة الجماعة الكاريبية^(١)،
وإذ تضع في اعتبارها أنشطة التعاون المضطلع بها عملاً بهذا الاتفاق،

^(١) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1978, No. 1197



وإذ تشدد على استمرار أهمية التواصل المنتظم بين المنظمين، بما في ذلك الاتصالات التي تجري بين الأمين العام للأمم المتحدة ورؤساء حكومات بلدان الجماعة الكاريبية، وأيضاً بين الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام للجماعة الكاريبية، بقصد توطيد علاقات التعاون والعمل المشترك،

وإذ تلاحظ، في هذا الصدد، عقد الاجتماع العام العاشر بين ممثلي الجماعة الكاريبية ومنظومة الأمم المتحدة في جورجنتاون في ٢٣ و ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٥،

وإذ تلاحظ مع التقدير استمرار ما يجري من تعاون ومشاورات وتبادل للمعلومات بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية والدول الأعضاء في الجماعة بهدف تعزيز التعاون والقدرات الإقليمية على صعيد طائفة واسعة من المجالات مثل التنمية المستدامة، والأمراض غير المعدية، والمخدرات والجريمة، والإحصاءات، والانتخابات الحرة والنزيهة، والصحة النباتية والحيوانية، وسلامة الأغذية، ضمن مجالات أخرى،

وإذ تؤكد ضرورة زيادة توسيع وتعميق التعاون القائم بالفعل بين الجماعة الكاريبية ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، من أجل تعزيز الاتساق والفعالية في الشراكة بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية والدول الأعضاء في الجماعة،

واقترانها منها بضرورة تنسيق استخدام الموارد المتاحة من أجل تعزيز الأهداف المشتركة للمنظمين،

١ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى^(٢)، ولا سيما الفقرات ٢٤ إلى ٢٦ المتعلقة بالجماعة الكاريبية التي تتناول الجهود المبذولة من أجل تعزيز وتعميق التعاون؛

٢ - **تهيب** بالأمين العام للأمم المتحدة أن يواصل، بالاشتراك مع الأمين العام للجماعة الكاريبية ومع المنظمات الإقليمية ذات الصلة، توفير المساعدة على تعزيز وضون السلام والأمن في منطقة البحر الكاريبي؛

٣ - **تلاحظ** أشكال التعاون الجاري بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية في الآونة الأخيرة، وتلاحظ أيضاً الاجتماع العام العاشر الذي اختتم أعماله مؤخراً بين ممثلين للجماعة الكاريبية ومنظومة الأمم المتحدة والبيان المشترك المعتمد في ختام الاجتماع^(٣) الذي يبرز المجالات والفرص المتاحة لاستمرار التعاون وتعزيز التأزر؛

٤ - **تعرب عن تقديرها** لإدارة التواصل العالمي في الأمانة العامة لتعاونها المستمر على إقامة الاحتفال السنوي باليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي في ٢٥ آذار/مارس، ولما تقدمه من دعم وما تبديه من تعاون في تنفيذ مبادرة النصب التذكاري الدائم، وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

(٢) A/73/328-S/2018/592.

(٣) A/73/994-S/2019/695، المرفق.

٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

٦ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والسبعين البند الفرعي المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية" في إطار البند المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى".
